

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الاراضى

قرار وزارى رقم ٢٣٦٧ لسنة ٢٠٠٣ «قانونى»

بشأن استئصال نباتات القطن الغربية من حقول

إنتاج تقاوى القطن موسم ٢٠٠٣

نائب رئيس الوزراء

ووزير الزراعة واستصلاح الاراضى

بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦

والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار رقم ٤٩٧ لسنة ٢٠٠٢ «قانونى» بشأن استئصال نباتات القطن الغربية

من حقول إنتاج تقاوى القطن موسم ٢٠٠٢ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٤ لسنة ٢٠٠٣ بتعيين مناطق زراعة أصناف

القطن موسم ٢٠٠٣ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٠٣ «قانونى» بتحديد المناطق المخصصة

لتعميم زراعة التقاوى المعتمدة لأصناف القطن (مناطق تركيز) فى السنة الزراعية

٢٠٠٢/٢٠٠٣ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٩٢١ لسنة ٢٠٠٣ «قانونى» بتعيين مناطق زراعة

أصناف القطن التى تزرع فى الجهات المخصصة لزراعة الإكثارات الأولى من أصناف

القطن المتداولة والمستنبطة فى السنة الزراعية ٢٠٠٢/٢٠٠٣ ؛

وعلى مذكرة صندوق تحسين الأقطان المصرية ؛

قرار:

مادة ١ - يتم استئصال نباتات القطن الغربية من حقول إنتاج تقاوى القطن من الأصناف المحددة فى القرارات الوزارية أرقام ٢٤ لسنة ٢٠٠٣ ، ٢٠٧ لسنة ٢٠٠٣ ، ١٩٢١ لسنة ٢٠٠٣ فى الموسم الزراعى ٢٠٠٢/٢٠٠٣ المشار إليها تحت إشراف صندوق تحسين الأقطان المصرية ومعهد بحوث القطن والإدارة المركزية لإنتاج التقاوى والإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى .

مادة ٢ - يتم صرف أجور العمال اللازمين لاستئصال نباتات القطن الغربية من حقول إنتاج تقاوى القطن طبقاً للنظم المتبعة سنوياً .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ١٣/٤/٢٠٠٣

دكتور/ يوسف والى